

60_الفقه الشافعي _ الغسل والتيمم وأحكامهما «فروض وسنن

شروط ونواقض» د. ياسر النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السادس من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند باب الغسل. وكنا قد تكلمنا في الدرس الماضي عن أحكام - [00:00:00](#) الجبيرة وأحكام المسح على الخفين وتكلمنا عن شروط المسح على الخفين وايضاً شروط المسح على الجبيرة. وقلنا ان المسح على الخفين مشروع بالسنة والاجماع والمسح على الجبيرة ايضاً مشروع واليوم ان شاء الله نتكلم عن باب الغسل - [00:00:48](#) الغسل تعريف الغسل هو سيلان الماء على الشيء مطلقاً. يعني انت اذا اردت ان تغسل شيء ان يعني الماء يسيل عليه. هذا في واما في الشرع فهو عبارة عن سيلان الماء على جميع البدن مع النية. الغسل الشرعي هو سيلان الماء على جميع البدن - [00:01:06](#) مع النية فلابد من نية كما سيأتي معنا ان شاء الله سبحانه وتعالى وحكم الغسل مشروع بالكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فقول الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنباً فاطهروا. فالله سبحانه - [00:01:26](#) وتعالى امرنا اذا كان احدنا جنباً فيجب عليه ان يتطهر. وايضاً الله سبحانه وتعالى قال ولا تقربوهن هذا في حق المرأة الحائض حتى يطهرون فإذا تطهرون اي اذا اغتسلنا فاتوهن من حيث امركم الله. واما السنة - [00:01:42](#) فقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الرابع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل. وفي رواية اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدها فقد وجب الغسل. وايضاً هناك قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء فكل هذه ادلة تدل على - [00:02:00](#)

وجوب الاغتسال. والغسل قد يكون واجباً كالغسل من الحيض والنفاس والجناة وغيرهم. وقد يكون مستحب غسل الجمعة او غسل العيدين كما سيأتي معنا ان شاء الله سبحانه وتعالى طيب الان موجبات الغسل - [00:02:20](#) هناك ثلاثة اشياء موجبات الغسل ستة اشياء. ثلاثة منها يشترك فيها الرجال والنساء والثلاثة تختص بالنساء. اما الثلاثة التي فيها الرجال والنساء فهي خروج المني اول شيء خروج المني. خروج المني يوجب الغسل سواء كان رجل او امرأة. يعني اذا خرج المني من الرجل او من المرأة فعند اذن يجب الغسل ولا - [00:02:38](#) فرق بين ان يخرج المني هذا من جماع او احتلام او استمناء او نزرة. مجرد خروج المني من الانسان يوجب الغسل. والدليل على ما رواه سيدنا ابو سعيد الخضري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الماء من الماء اي انما يجب - [00:03:03](#) الغسل بالماء من ازال الماء الدافئ وهو المني. يعني انما يجب الغسل بالماء اذا نزل الانسان ايه؟ الماء وهو المني وايضاً حديث ام سليمة رضي الله تعالى عنها انها قالت - [00:03:23](#) يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت؟ يعني السيدة السيدة ام سليمة هذه ذهبت تسأل النبي صلى الله عليه وسلم. وقالت يا رسول الله ان الله سبحانه وتعالى لا يستحي من الحق. هل على المرأة من غسل - [00:03:37](#) اذا هي احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء. يعني ممكن الانسان يظن انه قد احتلم او يرى انه قد لكت اذا استيقظ من نومه لا يجد بلا ولا ماء. فعند اذن لا يجب عليه الغسل. وانما الغسل يجب اذا رأى الانسان الايه؟ الماء. سواء كان زكراً او اثني - [00:03:55](#)

طبعا هزا بيختلف عن المزي وهذه الاشياء المنى يختلف عن المسجد ان شاء الله في قسم الایه؟ النجاسات سنعرف هزا. الامر الثاني
الذي يشترك فيه الرجل والمرأة هو والتقاء الختانين - 00:04:15

التقاء الختامي اي تغيب الحشفة. حشفة الزكر في فرج المرأة تمام او قدر الحشفة لمن هو مقطوع الحشفة. فعند ازن يجب عليه ان
يغسل حتى وان لم ينزل. والمرأة يجب عليها ان تغسل وان لم تنزل - 00:04:28

لقول النبي صلي الله عليه وسلم في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. اذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجوب
الفسل تمام يعني دي كان فيه خلاف عند الصحابة والتابعين فسيدنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن زهب الى السيدة عائشة رضي الله تعالى
عنها. وقال يا امهه اني اريد ان اسألك في مسألة واستحييك. قال - 00:04:44

آآ قالت يا ابا موسى آآ سل كان آآ ابو سلمة ابن عبد الرحمن كان من النوع الذي ايه؟ يقول انما الماء من الماء يعني لا يجب الغسل بالماء
اذا نزل الماء - 00:05:06

فكانـت السيدة عائشة تقول انما مثلك يا ابا سلمة الا كمثل الفروخ. سمعت ديك تصيح فصاح مسلهم. فـسيـدـنـاـ ابوـ مـوسـىـ الاـشـعـرـيـ
انطلقـ الىـ اـمـنـاـ عـائـشـةـ وـقـالـ يـاـ اـمـاهـ اـنـاـ اـرـيدـ اـنـ اـسـأـلـكـ فيـ مـسـأـلـةـ وـاـنـيـ اـسـتـحـيـيـكـ. ماـ الـذـيـ يـوـجـبـ الغـسـلـ ؟ـ فـقـالـتـ لـقـدـ سـقـطـتـ عـلـىـ خـبـيرـ
اـذـاـ - 00:05:16

جلسـ بينـ شـعـبـهاـ الـأـرـبـعـ وـمـسـ الـخـتـانـ الـخـتـانـ فـقـدـ وـجـبـ الغـسـلـ.ـ وـفـيـ روـاـيـةـ وـانـ لمـ يـنـزـلـ الـأـنـسـانـ مـنـيـ فـعـنـدـ
اـزـنـ اـذـاـ جـلـسـ بـيـنـ الشـعـبـاـ الـأـرـبـعـ ثـمـ جـاهـدـهـ فـعـنـدـئـ يـجـبـ عـلـىـ الـأـنـسـانـ الـاغـتـسـالـ.ـ الـأـمـرـ الـثـالـثـ الـذـيـ يـشـتـرـكـ فـيـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ -
00:05:36

هو يعني الانسان اذا مات ولم يكن آآ شهيد معركة. يعني الانسان الشهيد هو لا يغسل. اما اذا مات الانسان عندئذ يجب على الاحياء ان
يغسلوه. لقول النبي صلي الله عليه وسلم في من قام بتغسيل ابنته اغسلنها ثلاثا او خمسا - 00:05:54

او اكثر من ذلك انرأيت ذلك. وفي آآ رجل لحديث الرجل الذي وقصته الناقة قال اغسلوه بماء وسدر. فيجب غسل الميت سواء كان
الميت هذا ذكرا او انثى. فعند ازن يجب غسله الا شهيد المعركة فانه لا يجب غسله ولا يجوز غسله - 00:06:14

طيب السلامة التي تختص بها المرأة اول شيء الحيض هي الدم الدم الخارج من المرأة اذا بلغت تسع سنوات فاكسر. يعني
المـرأـةـ اـذـاـ نـزـلـ عـلـيـهـ دـمـ اـقـلـ مـنـ تـسـعـ سـنـوـاتـ فـهـزـاـ لـيـسـ بـدـمـ حـيـضـ وـاـنـماـ - 00:06:34

اـذـاـ دـمـ اـسـتـحـاضـةـ وـانـ شـاءـ اللـهـ سـيـأـتـيـ معـنـاـ باـزـنـ اللـهـ ماـ الفـرقـ بـيـنـ دـمـ الـحـيـضـ وـالـاستـحـاضـةـ وـدـمـ الـأـيـهـ؟ـ النـفـاسـ؟ـ فـيـجـبـ عـلـىـ الـمـرأـةـ اـذـاـ
نـزـلـ مـنـهـاـ الـحـيـضـ فـازـاـ كـانـتـ اـكـسـرـ مـنـ تـسـعـ سـنـوـاتـ عـشـرـةـ فـيـ اـكـثـرـ اـذـاـ نـزـلـ مـنـهـاـ دـمـ الـحـيـضـ فـعـنـدـ اـذـنـ يـجـبـ عـلـيـهـ الـاغـتـسـالـ.ـ وـالـدـلـيلـ
عـلـىـ قـوـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـيـسـأـلـونـ - 00:06:50

عـنـ الـمـحـيـضـ قـلـ هوـ اـذـىـ فـاعـتـلـوـاـ النـسـاءـ فـيـ الـمـحـيـضـ.ـ وـلـاـ تـقـرـبـوـهـنـ حـتـىـ يـطـهـرـنـ.ـ يـعـنـيـ حـتـىـ اـيـهـ؟ـ يـغـتـسـلـنـ.ـ فـاـذـاـ تـطـهـرـنـ فـاتـوـهـنـ مـنـ
اـمـرـكـمـ اللـهـ وـقـوـلـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـفـاطـمـةـ بـنـتـ اـبـيـ حـبـيـشـ - 00:07:11

اـذـاـ اـقـبـلـتـ الـحـيـضـةـ دـعـ الـصـلـاـةـ.ـ وـاـذـاـ اـدـبـرـتـ فـاغـسـلـيـ عـنـكـ الدـمـ وـصـلـيـ.ـ فـاغـسـلـيـ عـنـكـ الدـمـ وـصـلـيـ وـالـأـمـرـ الـثـالـثـ الـذـيـ تـخـتـصـ بـهـ النـسـاءـ
هـوـ الـنـفـاسـ وـالـنـفـاسـ هـوـ دـمـ الـخـارـجـ عـقـبـ الـوـلـادـةـ.ـ يـعـنـيـ الـمـرأـةـ اـذـاـ وـلـدـتـ مـبـاـشـرـةـ يـنـزـلـ مـنـهـاـ دـمـ فـانـ هـزاـ دـمـ يـوـجـبـ الغـسـلـ قـطـعاـ
لـاـنـهـ - 00:07:27

فـوـقـ الـحـيـضـ فـيـ جـمـيعـ الـأـيـهـ؟ـ الـأـحـكـامـ.ـ وـلـاـنـهـ يـحرـمـ الصـومـ وـالـوـطـهـ وـيـسـقـطـ بـهـ فـرـضـ الـصـلـاـةـ.ـ فـاـوـجـبـ الغـسـلـ كـدـمـ الـحـيـضـ.ـ الـأـمـرـ السـالـسـ
وـهـيـ الـوـلـادـةـ الـمـرأـةـ اـذـاـ وـلـدـتـ وـانـ لمـ يـنـزـلـ مـنـهـاـ دـمـ - 00:07:49

تـنـامـ يـعـنـيـ الـمـ المرأـةـ اـذـاـ وـلـدـتـ فـيـ الـغالـبـ يـنـزـلـ مـنـهـاـ دـمـ.ـ لـكـ فـرـضـنـاـ يـعـنـيـ اـنـ اـمـرـأـةـ وـلـدـتـ.ـ نـزـلـ الـوـلـدـ كـدـهـ بـدـونـ نـقـطةـ دـمـ.ـ اـيـضاـ يـجـبـ عـلـيـهـاـ
الـاغـتـسـالـ.ـ حـتـىـ لوـ كـانـ هـزاـ عـلـىـ - 00:08:05

اوـ مضـغـةـ بـلـ بـلـ.ـ يـعـنـيـ نـزـلـ كـدـهـ نـاـشـفـ وـلـاـ يـوـجـدـ ايـ مـاءـ وـلـاـ يـوـجـدـ ايـ دـمـ وـلـاـ ايـ شـيـءـ.ـ فـرـضـنـاـ هـزاـ فـهـزـاـ اـيـضاـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـ المرأـةـ طـيـبـ
الـاـنـ نـتـنـقـلـ إـلـىـ فـرـوضـ الـغـسـلـ - 00:08:15

الفصل له فرضان. الفرض الاول النية لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ومحل النية هو اول جزء مغسول من البدن ويكتفى ان ينوي الجنب او المرأة آآ الجنب مسلا ان ينوي رفع الایه؟ رفع الجنابة او الحدث الاكبر - 00:08:29
او الحدس الاكبر. عن جميع البدن. وايضاً لو نوى الجنب استباحة ما يتوقف الغسل عليه كالصلاوة والطواف وقراءة القرآن
اما لو نوى غسل مستحب مسلا او نوى مسلا ان هو بيعتسل لمسلا غسل الجمعة مسلا وهو اصلاً عليه جنابة فعند ازن - 00:08:48
لا يجزئه لابد ان ينوي غسل فرض. لابد ان ينوي غسل فرض. وتنوي الحائض رفع حدث الحيض. فلو نوت رفع الجنابة متعمدة لم
يصح اما اذا روت نفع الجنابة ناسية او جاهلة صح منها. طيب الفرض الثاني وهو - 00:09:08
تعظيم جميع الشعر والبشرة بالماء. يعني يجب على الانسان الرجل او المرأة اذا كان عليه غسل واجب فيجب ان يعمم جميع جسده
بشرته وشعره بالماء حتى ما استرسل من الشعر يجب عليه ان يصل اليه الماء. فالغسل له فرضان وهذا هو الصحيح المعتمد -
00:09:26

عند السادة الشافعية وليس ثلاثة. وانما المعتمد النية وتعظيم جميع الشعر والبشرة بالايه؟ بالماء لا ننتقل الى سنن الغسل
يعني كثيرة منها اول شيء التسمية يعني يستحب للانسان التسمية في آآ الغسل اذا اراد ان - 00:09:46
يعتسل ان يقول باسم الله او باسم الله الرحمن الرحيم. السنة الثانية غسل يديه ثلاثة قبل ادخالهما الاناء. يعني يسن للانسان ان يغسل
يديه ثلاثة قبل ان يضع يديه في الاناء. طبعاً الان احنا عندنا الدش وعندنا هزه الاشياء. فعند ازن يعني اذا لم يغسل يديه فلا بأس.
يعني اذا الاول كان اذا الانسان بيغسل يديه سلاما - 00:10:06
حتى اذا كانت فيها نجاسة او شيء لا تنجس الماء. الامر الثالث او السنة الثالثة الوضوء قبل الغسل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا اغتسل غسل آآ يديه ثم توضأ ثم بعد ذلك اغتسل وترك قدمه في نهاية الغسل - 00:10:26
السنة الرابعة ان يتحى على رأسه سلام حسيات من الماء. يعني يأتي آآ هكذا ويضع ايه؟ سلام حسيات من الماء. طبعاً هزا كله ازا
كان الماء اه موجود في طست او في انان او شيء. اما الان اذا كان دش مسلا خلاص يعني كل هزا لا يوجد فيه اشكال. السنة -
00:10:44

خامسة ان يدلك بدنك بيده. يعني يمرر يده على جسده. اما اذا نزل الماء وعم جسده الماء او نزل البحر او النهر او شيء فهو مجزئ
لكن السنة ان يدلك جسده بالايه؟ بالماء - 00:11:04
السنة السادسة ان يبدأ بشقه الايمن. يعني الانسان بعد ما يغسل يديه ثم يتوضأ ثم على رأسه ثلاث حسيات ثم بعد ذلك ثم ان يبدأ
بششقه الايمن. ثم بعد ذلك بششقه الأيسر. الأمر السابع الموالاة يعني يفعل هذا موالاة. يعني - 00:11:19
لا يتوضأ الاول وبعد كده يظل فترة طويلة وبعدين يغتسل. معی؟ ذی؟ وانما لابد من الاية يستحب الموالاة بين اه هزه الاشياء.
التسمية وغسل اليدين والوضوء قبله وان يتحى على رأسه ثلاثة وان يدلك وان يبدأ بالشق الايمن ثم بعد ذلك ايه يعني يواли بين هزه
الاشيء. الامر - 00:11:39

الثامن ان تتبع المرأة الحائض والنفساء غير المحمرة. يعني المحمرة بحج وعمره لأ. ولا المحددة يعني اللي هي في احداث بسبب
زوجها. يعني زوجها اذا مات فكانت في آآ يعني حائض او او نفساء فيسن لها ان تتبع الحيض ونفسها باسر آآ يعني - 00:12:01
نجيب مسكة او ريحه طيبة او شيء فتضنه في الفرج بعد آآ انقطاع دم الحيض وبعد الایه؟ وبعد الاغتسال طيب الامر الاخير التاسع
هو غسل جميع البدن ثلاثة. يعني يستحب للانسان ان يغسل بدنه مرة ثم مرتين ثم ثلاثة مرات. هذه - 00:12:22
 بذلك قد انتهينا من سنن الایه؟ من سنن الغسل. طيب عندنا الاغسال المستحبة ان احنا قلنا ان الاغسال الواجبة ستة. سلامة يشتراك
فيها الرجل والمرأة وهي آآ نزول المني والتقاء - 00:12:41

الختانين والموت وسلامة تختص بالنساء اللي هي الحيض والنفاس والولادة. طيب هزه الانسان متى يجب عليه الغسل؟ اذا كان عليه
واحد من الستة هزه اما بنك الاغسال كلها فمسنونة. فاول هزه الاغسال المسنونة غسل الجمعة سنة وليس بفرض. تمام؟ فيستحب
للانسان اذا زهب يوم الجمعة - 00:12:55

الى الصلاة يستحب له ان يغسل. السنة الثانية هي آغسل العيدين وكذلك الاستسقاء وآلكسوف الخسوف وكذلك الغسل من غسل الميت. يعني الانسان اذا غسل ميتا يسن له ان يغسل. وايضا غسل الكافر اذا اسلم. يعني الانسان اذا كان كافرا. ثم اسلم لا يجب -

00:13:15

عليه ان يغسل بل يجوز له ان يتوضأ ويصلی مباشرة هزا اذا لم تكن عليه جنابة. اما مسلا فرضنا ان هو كان اغسل سم بعد ذلك آ واحد كلامه واقنعوا بالاسلام فقال لك انا اشهد ان لا اله الا الله واهد ان محمدا رسول الله. هل يلزمها ان يغسل مرة ثانية عند السادة الشافعية لا يلزمها لأن كثيرا من -

00:13:39

الناس اسلموا في عهد النبي صلی الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالايته؟ بالاغتسال السنة السابعة غسل غسل المجنون اذا افاق يعني الانسان اذا كان مجنون افاق يستحب له ان يغسل لاحتمال ان يكون قد خرج منه مني في اسناء -

00:13:59

سنة يعني من الاغسال المسنونة آغسل المغمى عليه اذا افاق ايضا. الانسان اذا اغمى عليه ممکن يوم او اثنين ممکن يكون قد احتلم ممکن يكون يستحب له ان ايه؟ ان يغسل -

00:14:15

الغسل عند الاحرام. يعني النبي صلی الله عليه وسلم كان اذا احرم اغسل اولا ثم لبس ملابس الاحرام ثم لبى وكبر الغسل اذا دخل مكة يعني النبي صلی الله عليه وسلم وعبدالله ابن عمر كانوا اذا ارادوا دخول مكة يغسلون ثم يدخلون -

00:14:30

مكة ايضا الغسل للوقوف بعرفة. يعني يستحب للانسان دايما يا اخوه اي تجمع هو يسن فيه الغسل. اي تجمع الناس سواء الوقوف بعرفة دخول مكة اي مكان للازدحام حامي الجمعة العيدين كل هزه اغسال يستحب للانسان ان يقوم بها حتى يكون على اكمل هيئة -

00:14:50

ايضا الغسل لرمي الجمار الثالث. كل هذا ايضا هو من اجل اجتماع الناس فقط يعني من حتى لا تكون له رائحة كريهة او شيء الغسل للطواف وكذلك الغسل من الحجامة وكذلك الغسل لاجل الاعتكاف وكذلك الغسل لدخول -

00:15:08

المتورة. فهزه هي الاغسال المسنونة. وعموما اي مكان فيه تجمع وازدحام للناس فيستحب للانسان ان يغسل من اجل ان يظهر على اكمل وجه يعني تكون رائحته طيبة وليس بكريهة يقوم بذلك قد انتهينا من الاغسال او باب ايته؟ الغسل. والآن ننتقل ان شاء الله الى باب التيمم -

00:15:28

التيمم في اللغة هو القصد والتوكхи والتعمد. يقال تيممه بالرمح اي تقصده وتتوخاه وتعتمده دون منسوب واما في الشرع فهو ايصال رکزوا في الكلام. عبارة عن ايصال تراب طهور. يعني اهم شيء يكون التراب طهور ليس ترابا طاهرا. يعني الاضطراب -

00:15:52

المستعمل لا يجوز. التراب النجس لا يجوز. التيمم به. ايضا للوجه واليدين. يعني لا ليس لكل الجسد او اي موضع اخر وانما يكون التراب هزا للوجه واليدين. بدلا التيمم هزا بيكون بدلا عن مازا؟ بدلا عن وضوء -

00:16:13

تمام؟ اذا كان الانسان غير متوضئ او عن غسل اذا كان الانسان عليه جنابة او المرأة كانت حائض او شيء او عن غسل او عن غسل عضو بشرط مخصوصة. يعني ايه غسل عضو بشارات مخصوصة -

00:16:31

يعني احنا كنا في في الانسان اذا كان سيمسح عن الجبيرة. فمسلا اذا كان وضع جبيرة آ على موضع من آ من الاعضاء فعند ازن كنا هو يغسل الصحيح ويمسح على الممسوح -

00:16:44

ثم بعد ذلك يتيمم. قال او غسل عضوي يعني اذا الانسان كان يجب عليه غسل هزا العضو ومسح عليه فعند ازن يلزمها ان يتيمم ايضا. قال بشرط مخصوصة ستأتي ان شاء الله معنا. طيب هل التيمم -

00:16:58

مشروع نعم التيمم مشروع وسابت بالكتاب والسنة واجماع الامة. والتيمم يا اخوه هو من خصائص هزة الامة. كما قال النبي صلی الله عليه وسلم جعلت هي الارض مسجدا وتربيتها طهورا. فايما رجل من امتی ادركته الصلاة فليصلی. فجعلت لي يعني كما قال النبي صلی الله عليه وسلم في الحديث الآخر -

00:17:13

فضلت على الانبياء بخمس او بست. وفي رواية وفي آهزة الرواية قال وجعلت لي الارض مسجدا وتربيتها طهورا فايما رجل من امتی ادركته الصلاة فليصلی. ايضا الله سبحانه وتعالى قد قال في كتابه الكريم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا -

00:17:33

تمسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فالله سبحانه وتعالى امرنا اذا لم نجد ماء ان نتيمم. وان نمسح وجوهنا وايدينا من تراب وايضا الله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سقاري - 00:17:53

حتى تعلموا ما تقولون. ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا. وان كتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغات او لامست النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا غفورا. فدي دليل من القرآن وايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض - 00:18:08

مسجدنا وظهورها وحديث عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنهم. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزا لم يصلی مع القوم. الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبصلی بعد ما - 00:18:30

لقي رجل قاعد في جنب بعيد كده فقال له يا فلان ما منعك ان تصلي مع في القوم؟ فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء يعني انا يعني اصابتنى جنابة ولم اجد ماء. فقال صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك. عليك بالصعيد فانه يكفيك. الرجل زن - 00:18:40

انه طالما انه لا يجد ماء ينتظر. لكن النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الانسان اذا كان عليه جنابة او كان لم يجد ماء بسبب ان هو كان غير آمناً متوضأ او شيء فعنده يلزم ان يستعمل التراب. وقد اجمع علماء امة على مشروعية التيمم - 00:19:02 بدلا عن الوضوء والغسل في احوال خاصة. ولا يكون التيمم الا في الوجه واليدين فقط. ولا يكون التيمم الا في الوجه واليدين. طيب شروط وجوب التيمم. اول شرط حتى يجب التيمم على الانسان البالوغ. فلا يجب التيمم على الصبي. لأن الصبي غير مكلف. تمام؟ هو غير مكلف - 00:19:19

عندئذ لا يجب عليه التيمم. الامر الثاني من شروط الوجوب القدرة على استعمال الصعيد. يعني القدرة على استعمال التراب. ايضا يعني يمكن الانسان يكون الصعيد امامه ولكن هو غير قادر على ان يصل اليه. ممكن ان هو مريض اصلا عاجز ونائم على السرير لا يستطيع حتى ينزل يجيب التراب من على الارض - 00:19:38

تمام يعني انا اول شيء الامر الثاني يكون قادر على استعمال الصعيد. الامر الثالث هو وجود الحدس الناقد. يعني الانسان اذا كان طاهرا بطهارة مائية فعنده هو لا يجب عليه ان يتيمم - 00:19:58

فعندئذ لا يجب عليه ان يتيمم، لا يجب عليه ان يتيمم الا اذا كان عليه حدس. طيب هذا بالنسبة لشروط الوجوب. طب عندنا شروط وجوب وصحة معا اول شرط الاسلام - 00:20:12

فلا يجب التيمم على الكافر ولا يصح التيمم للكافر. لماذا؟ لأن التيمم يحتاج الى نية والكافر ليس من اهل النية. الامر الثاني والعقل فالانسان اذا كان مجنون لا يجب عليه تيمم ولا يصح منه اذا تيمم. والامر الثالث هو انقطاع دم الحি�ض والنفاس. يعني - 00:20:25 لا يصح للمرأة او المرأة اذا ارادت ان تفهمهم وكانت حائضا او نفسماء هزا لا ليس له اي اسر لا يجب عليها ولا يصح منها التيمم في هذه الاية في - 00:20:45

في هذه الحالة. وايضا وجود الصعيد الظهور يعني ان الانسان اذا لم يجد الصعيد الظهور فعند اذن هزا شرط وجوب وشرط صحة. تمام؟ لابد من ايجاده ولابد من القدرة على استعماله - 00:20:55

فان فقد الصعيد الظهور لا يجب عليه تامون ولا يصح منه بغيره. يعني مسلا لا يصح يقول لك انا فاقد التراب مسلا او الصعيد الظهور اتيكم بالي شيء. هزا لا يجوز عند السادة الشافعية - 00:21:10

طيب شرائط جواز التيمم يعني متى يجوز للانسان ان يتيمم؟ عندنا شرائط التيمم خمسة الشرط الاول وجود العذر يعني لابد ان يكون الانسان عنده عذر. طيب العذر هزا ينقسم الى سلاسة اقسام - 00:21:22

القسم الاول فقد الماء الانسان اذا فقد الماء فهو اما ان يكون مقيم او يكون مسافر. فازا كان مسافر بان لم يجد الماء اصلا او وجد ما لا يكفي للطهارة حسا - 00:21:39

جاز له التيمم. يعني مسلا معه قدر من الايه؟ من الماء لا يكفي كل اعضاء الوضوء. فعند اذن يجوز له التيمم لكن يجب عليه ان

00:21:51 يستعمل ما معه من الماء -

حتى لو نصف الاعضاء ثم يتيم للباقي. هذا اذا لم يحتاجه من اجل العطش او شيء طيب اذا توهם وجود الماء او مزن او شك هل يوجد في هذا المكان ماء او لا يوجد؟ وعنه آآ يعني رفقة يعني الرفقة بتوعه معه رفقة يعني في الصف - 00:22:01 وهزه الاشياء. فعند ازن يطلب في حد الغوث وحد الغوص يا اخوة بالметр اللي بالامطار بتاعتنا اللي موجودة الان تقريبا من مية وعشرين لمية وستين ايه؟ متر. يعني يطلبوا في هذا الحد - 00:22:20

طيب فان لم يجد تيمما بلا طلب هذا اذا توهם او زن او شك طيب ان تيقن وجود الماء حوله يعني هو عارف مسلا ان بعد اتنين كيلو ونصف مسلا فيه بئر او فيه آآ بحيرة او فيه نهر او فيه بحر او شيء فعند ازن عند السادة الشافعية ان تيقن وجود الماء - 00:22:33 على بعد اتنين كيلو ونص فعند ازن يلزمها ان يذهب يأتي بالماء او يلزمها ان يتوضأ ولا يجوز له التيم في هذه الحالة قالوا والافضل له ان تأخير الصلاة ان تيقن وصول الماء في اخر الوقت. يعني الافضل للانسان اذا كان يعلم مسلا شركة الكهرباء مسلا قالت ان الماء - 00:22:53

كلها انقطعت عن البلد باكمالها. ولا يوجد مكان قريب منه ان هو يذهب يأتي منه ماء. ولا يوجد ماء مسلا في المحلات. هنفترض هذا. فعند ازن الظهر ازن. قالوا ان - 00:23:13

تأتي قبل العصر مسلا بنصف ساعة يجوز له ان ان يؤخر الظهر ويستحب له ان يؤخر الظهر حتى آآ تأتي الايه؟ يأتي الماء طيب عندنا شروط طلب الماء في حد الغوص والقرب. يعني ايه؟ يعني ايه؟ يعني هل الانسان طالما ان فيه ماء على بعد اتنين كيلو ونص مسلا او على - 00:23:23

البعد اذا كان مع الرفقة والكلام ده مية وستين متر او شيء. يلزمها ان هو يروح على كل حال. لا. قال لك اول شيء ان يأمن على نفس محترمة تمام. يعني مسلا عنده هو او اولاده او زوجته او مسلا واحد معه واحد آآ من اهل الذمة او معه البهائم. فلا بد ان - 00:23:44 يأمن على هؤلاء. اما اذا تركهم وزهب يأتي بالماء ممك يحصل عنده مسلا حد يوزيهم او شيء. فعند ازن لا يلزمها ان يذهب ويأتي بالماء. بل يجوز له الايه؟ التيم - 00:24:03

ايضا ان يأمن ضياع المال. يعني افرض مسلا ان هو عنده غنم عنده بقر عنده شنطة معه. ولو هو تركها وراح يجيب مایة وجه ممك تسرق فعندئذ لا يلزمها ان يطلب الماء ويجوز له التيم. ايضا ان يأمن انقطاع عن الرفقة - 00:24:13 يعني هم وجماعة مسافرين وكلهم وجدوا ماء فهو اللي مش وجد ماء ويلزمها ان هو يذهب مسلا هزه المسافة. لأن. قال لك يجوز له التيم في هذه الحالة اذا كان سينقطع عن الرفقة - 00:24:30

والآن مثلا موعد القطارات آآ موعد السيارات يعني هذه التوبisات هذه الاشياء اذا كان مسلا سيذهب يجيب الماء ويأتي يكون فاتوا او يكون القطار فاته او تكون الطيارة فاته. فعند ازن لا يلزمها ان يذهب ويأتي بالماء. ايضا ان يأمن خروج الوقت. يعني هو اذا ذهب - 00:24:40

وعاد يكون الوقت خرج وقت الصلاة خرج فعندئذ لا يلزمهم. والا يطلب الماء الا بعد دخول الوقت. يعني لا يلزمها ان يطلب الماء قبل طول الوقت وانما بعد ان يدخل وقت يلزمها ان يطلب الماء - 00:25:00

طيب قالوا يستحب للانسان ايضا ان او يجب عليه ان يطلب هبة الماء. يعني لو واحد معه ماء وهو فا ايضا عنه يقول له الله يكرمك اعطيوني مسلا ماء اتوщи لكن لا يطلب ثمنه. تمام؟ يعني لا يجوز له ان يطلب ثمن الماء حفاظا على كرامته. ويجب طلب اعارة دلو او اي شيء مسلا - 00:25:14

او اي شيء مثلا لكي يستخرج الماء او اي شيء كما يجب شراء سمن الماء اذا كان بسمن المثل. يعني مسلا ازا زاد الماء ديت مسلا بليلة او بجنيه. فعند ازن الرجال باعها له باتنين جنيه قال لك - 00:25:36 لا يلزمها حتى لو هو معه اللاتين جنيه او اللي معه الدولار او اللاتين دولار. اذا كان بسند المسك يجوز له ان يجب عليه ان يشتري ويتوضا منها. اما غير ذلك فلا يجب - 00:25:49

عليهم طيب الشرط الثاني عدم القدرة على استعمال الماء. يعني يجب على الانسان اذا وجد الماء ان يستعمله في عبادة وجبت عليه. لكن قد يكون الانسان عاجز عن استعماله او غير قادر على استعمال الماء. والقدرة عدم القدرة هزه اما بسبب مرض - 00:25:59 تمام؟ والمرض يا اخوة ينقسم الى سلاسة اقسام. ان يخاف معه بالوضوء فوت الروح. يعني مسلا اذا الدكتور قال له لو انت استعملت الماء يعني ممكن تموت معي ازاي؟ او ممكنا ايديك ديت لاقدر الله يحصل لها شلل او اي شيء. فعند ازن يلزمها في هزه الحالة ايه؟ ان يتيم ويجوز له التيمم - 00:26:21

واذا صلى لا تجب عليه الاعادة القسم الثاني ان يخاف زيادة العلة وكثرة الالم. وان لم تزد المدة. تمام؟ او يخاف بطيء البرء وهو طول مدة المرض. يعني اذا استعمل الماء بدل ما كان يشفى مسلا في اسبوع ممكنا يقعد عشرة ايام او يقعد اسبوعين - 00:26:40 قالوا اه في هزه الحالة يجوز له ايضا التيمم. القسم السادس ان يخاف شيئا يسيرا. يعني حاجة بسيطة يعني او يخاف يعني سوادا قليلا في موضع في الموضع اللي هي غير الوضوء. يعني مسلا الوجه واليدين لا او انما مسلا لو هيجي له مسلا سواد هنا قليل او او شيء بسيط او خاف من شدة برد - 00:26:57

يعني هو الجو برد كتير وخفاف استعمال الماء. فعندئذ يعني في هزه الحالة اذا تيمم يلزمها الاعادة بلا خلاف. ولا يجوز له التيمم عند السادة في هزه الحالة. واذا تيمم يلزمها الاعادة. طيب الان - 00:27:20

الحاجة ايضا يكون هو قد يكون تحتاج الى الماء. يعني افرض الانسان الان معه ماء صحيح. لكنه يحتاج اليه العطش. هو ماشي مسلا في صحراء ماشي في مشوار طويل او يدوبك الماء اللي معه يكفي له ولاولاده او للانسان الذي معه او مسلا للدابة التي معه او لواحد - 00:27:36

حتى ماشي معه فعندئذ هذا يجوز له التيمم في هزه الحالة لانه يحتاج للماء الذي معه لعطش او لانقاذه روح طيب الشرط الساني دخول وقت الصلاة دخول وقت الصلاة. يعني متى يجوز للانسان ان يتيمم اذا دخل وقت الصلاة اما اذا لم يدخل وقت الصلاة فلا فلا يجوز له التيمم. لماذا؟ قالوا يشترط لصحة - 00:27:56

التيمم دخول وقت الصلاة لان الله سبحانه وتعالى قال اذا قمت الى الصلاة فاغسلوه. فهنا دي في الوضوء. ويجوز في الوضوء الانسان يجوز ان يتوضأ قبل دخول الوقت بجامع العلماء. قال لك اما التيمم فلا يجوز عند السادة الشافعية ان يتيمم قبل دخول الوقت. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:28:20

جعلت لي الارض مسجدا وتربيتها ظهورا اينما ادركتني الصلاة تيممت وصليت اينما ادركتني الصلاة يبقى هنا التيمم يكون بعد دخول وقت الصلاة. قالوا ولان التيمم طهارة ضرورة ولا ضرورة اليه قبل دخول الوقت - 00:28:40

الشرط السادس طلب الماء يعني لابد للانسان ان يطلب الماء اذا آآ دخل وقت الصلاة ولم يجد عنده ماء فلا بد ان يطلب الماء لان الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء - 00:28:58

تيمموا. امرنا بالتيمم عند عدم وجдан الماء. ولا يعلم عدمه الا بعد الطلاق. الا بعد الطلب. طيب الشرط الرابع هو وجود التراب الطهور. وجود التراب الطهور لان الله سبحانه وتعالى قال فتيمموا صعيدا طيبا فلا يصح التيمم الا بتربا - 00:29:11

ظاهر خالص غير مستعمل. يعني انت خالص غير مستعمل. يعني لو ان انسانا تيمم بتربا. ما ينفع ان هو يتيمم به مرة سانية ولا انسان اخر يتيمم بهذا التربا. طبعا هذا مذهب السادة الشافعيين - 00:29:31

فالتراب متعين سواء كان احمر او اسود او اصفر او ابيض او ارماني او غيره طالما انه صدق عليه اسم الایه؟ التراب ولا يصح بالنور والقص وسائر المعادن ولا بالاحجار المدقوقة. يعني جبت مسلا حجر ودققته فطلع بقى ايه؟ تراب. والقوارير المسحوقة يعني - 00:29:42

مسلا قلة زي ما احنا بنقول وسحقتها او اي شيء فهذا كله لا يجوز لا يجوز عند السادة الشافعية الا بالتراب الا بالصعيد. سواء كان الصعيد هذا يعني من اي لون على الارض كان سواء كان احمر ابيض اصفر هذا كله يعتبر سعيد لان الله سبحانه وتعالى قال فتيمموا صعيدا طيبا - 00:30:01

والمراد بالظاهر الظهور. فلا يجوز بمحاجة ولا بما لا غبار له. يعني مسلاً يعمل كده ما يطلعش غبار. لأنّ البد أن يكون له غبار ولا بالمستعمل بالمستعمل. ننتقل إلى فرائض التيمم. أول فرض من فرائض التيمم النية - 00:30:21

لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات. وينوي الإنسان استباحة الصلاة فان نوى رفع الحدث لم يصح لانه لا يرفع الحدث. يعني التيمم يا اخوه لا يرفع الحدث. وإنما هو مبيح فقط. طب ما الذي ينويه بالتيمم - 00:30:37

ينوي استباحة الصلاة ونحوها مما تفتقر استباحتته إلى طهارة. كالطواف كمس المصحف كسجود التلاوة ولو تيمم بنيات استباحة الصلاة. ظناً أن حدثه أكبر فكان أصغر. أو ظن أن حدثه أصغر فبان أكبر صحيحاً قطعاً. ليه؟ لأن موجبهما واحد - 00:30:54

الإنسان كان حادثاً أكبر هو الواجب عليه أن يمسح وجهه ويديه قالوا ولو تعمد ذلك لم يصح للتلاعيب. يعني هو متيقن ان عليه حادثاً أصغر فنوى ان هو على حادث أكبر. هذا يبقى يكون ايه؟ تيممه باطل - 00:31:15

قال ولا تكفي نية رفع الحدث الأصغر أو الأكبر أو الطهارة عن أحدهما. ليه؟ لأنّ احنا قلنا ان التيمم لا يرفع الحدث. وإنما التيمم هو مبيح فقط. ولو نوى فرض التيمم او فرض الطهارة او فرض التيمم المفروض او الطهارة عن الحدث لا يكفي - 00:31:30

ولو اقتصر على نية التيمم أيضاً لم تجزئه. لابد أن ينوي استباحة بينوي بتيمم استباحة الطواف. استباحة مس المصحف. طيب. نية التيمم لصلاة الفرض والنافلة للإنسان إذا نوى بتيممه فرضاً ونفلاً صلى به الفرض والنفل وله أن يتمنف قبل

الفرض وبعد الفرض - 00:31:47

واذا نوى بتيممه نفل يعني نوى ان هو تيمم من أجل ان يصلى ركعتين او من أجل ان هو مسلاً يمس آآ مصحف مثلاً او نوى ان هو بتيممه ان هو يصلى صلاة جنازة. فهذا كله يجوز لكن لا يجوز له ان يصلى بهذا التيمم صلاة فرض - 00:32:09

لا يجوز له ان يصلى بهذا التوبة من صلاة فرض. اما اذا نوى التيمم ان هو استباحة صلاة فرض فعند ازن يجوز له ان يصلى هذا الفرض او ارض مثلك ويجوز له ان يصلى نوافل بهذا الفرض. طيب فلا يصلى بال تمام الا فرضاً واحداً. ويصلى ما شاء من السنن كذلك - 00:32:27

صلاة الایه؟ الجنائز. ولو اراد ان يصلى فرضاً اخر تيمم وان لم يحدث بعد تيممه. يعني هو فرضنا الان ان هو تيمم لصلاة الجنائز ثم اقيمت الصلاة بعد الجنائز. فعندئذ يلزم ان يتيمم مرة ثانية حتى ولو لم ايه؟ يحدث. وسواء كانت الصلاة اداء ام قضاء لما اه رواه الامام - 00:32:47

البيهقي بأسناد صحيح عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم انه قال يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث. يتيمم لكل صلاة ولا وان لم يحدث. طيب. عندنا الفرض الثاني اللي هو مسح الوجه - 00:33:08

والفرض السادس اللي هو مسح اليدين إلى المرفقين كالوضوء الله سبحانه وتعالى قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فالله سبحانه وتعالى امر بمسح الوجه يعني بالتراب وايديهم كن منهم. الواجب في مسح اليدين إلى المرفقين. تمام؟ يعني مسح اليدين إلى المرفقين وليس مسح الكفين فقط. تمام؟ طيب الدليل - 00:33:23

ان الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. وظاهره ان المراد اليدوي خصوصاً في اول الایة لانه ذكر في اول الایة اربع فروض. الوجه واليدين - 00:33:49

ومسح الرأس وغسل القدمين فلما في نهاية الایة اسقط الاثنين دولت وابقى الوجه واليدين. فعند ازن لابد ان تكون اليدين الموصوفة في اول الایة اللي هي الى المرفق وكما يجب استيعاب الوجه كاماً بالماء فعند ازن يجب استيعاب اليدين كاملة بالایه؟ بالماء - 00:34:04

طيب ثم الفرض عند السادة الشافعية ضربتان يضرب ضربة للوجه وضربة لليدين الى الایه؟ الى المرفقين. الركن الرابع وهو الترتيب. فيجب عليه اولاً ان يمسح وجهه ثم بعد ذلك يمسح ايه؟ يمسح يديه الى المرفقين. طيب - 00:34:24

عندنا سنن التيمم اول السنن عندنا استقبال القبلة. يعني يستحب للإنسان ان يستقبل القبلة والسنن الثانية التسمية يسمى ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم وايضاً ان ينزع الخاتم في الضربة الاولى يعني لو كان لابس خاتم فينزعه في الضربة الاولى. اما الضربة

الثانية واجب لانه - 00:34:44

الآن لا يستطيع الانسان اما يغسل في الماء بینزل تحت الخاتم صح ؟ اما في التيم لو ضرب كده وفين التيم وبين التراب ؟ كيف يدخل التراب هنا ؟ واحنا كنا لابد من الاستيعاب . لأن بعض الناس يقوم جاي عامل كده - 06:35:00

هذا ما يصبح لابد ان انت الماء التراب يستوعب جميع اليدين والوجه. الامر السنة الرابعة تخفيف الغبار من كفيه والبداءة باعلى وجه. يعني اذا ضربك بيبقى عامل كده ويقوم جاي بادئ بقى من اعلى وجهه ويقوم جاي نازل. واضح؟ السنة الخامسة تقديم اليمنى على اليسرى. يعني - 00:35:20

فيستحب له ان يمسح وجهه ثم مباشرة يمسح يديه فان مسح وجهه ثم مسلا تركه ربع - 00:35:40

ساعة او شيء ثم مسح يديه فهذا جائز. والا يعني لكن المستحب ان يowler بين مسح الوجه ومسح الاليه؟ اليدين الامر الثامن ان يأتي بالشهادتين بعده. يعني يقول اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله. طيب - 00:36:01

مبطلات التيمم له مبطلات اربعة. اول شيء كل ما ينقض الوضوء والغسل ينقض التيمم لانه بدل عنهم. ونادر الاصل نادر لخلفي. يعني مسلا الانسان مسلا كان متيمم فاحدس عند اذن انتقض لو هو متوضى - 00:36:19

وضوء فعند اذن ينتقد تيممه. واضح ازاي؟ اذا كان عليه جنابة فعند اذن انتقد غسله بطل غسله. فعند اذن يجب عليه ان ايه ان يتيمم
مرة ثانية الناقد الثاني، رؤبة الماء في غير الصلاة - 00:36:37

الانسان اذا رأى الماء وهو قبل ان يدخل الصلاة. يعني انت يا اما وقبل ان يدخل الصلاة فعند اذن يلزمك ان يستعمل ماء. هذا اذا لم يكن تبصم لعدم قدرته على استعمال الماء. لأن ممكناً يكون الانسان - 00:36:52

معه امامه لكن هو غير قادر على استعماله او ممکن يكون الماء كثير وهو راكب سفينة لكن لا يوجد معه دلو يأتي به من البحر. او فيه بذر لكن لا يستطيع ان يصل - 00:37:05

الى الماء. او قد يكون مريض لا يستطيع ان يستعمل ماء. اما اذا كان تييم من اجل فقدان الماء. فازا وجد الماء قبل دخوله في الصلاة فعندئذ آف في هذه الحالة بطلة تييمه ويلزمه اعادة الصلاة. وايضا اذا تييم وهو في الحضر فعند ازن بطل تييمه ويلزمه حتى الصلاة.

هذا اذا وجد الماء في ازا وجد الماء في اثناء الصلاة. ازا وجد الماء وهو يصلبي فهو احد امرین. اما ان يكون في الحذر وهذا يغلب فيه وجود الماء فعند ازن تبطل صلاته ويلزمها ان يتيمم. واما ازا كان مسافرا - 00:37:36

فعدنـذ لا تبطل صلاته. يعني اذا كان الانسان تيـمـم وـاـمسـلا جاء ماء تمام وهو في اسـنـاء الصـلـاة او كانت المـاـية قـاطـعـة او لـاي سـبـب من الاسـبـاب. اذا كان في سـفـر فـعـدـنـذ اـذـن صـلـاتـه صـحـيـحة ولا يـخـرـج. طـب فـرـضـنا الـاـنـسـان بـعـد ما تـيـمـم - 00:37:51

وصلى وجد الماء فعند السادة الشافعية لا يجب عليه اعادة الصلاة. ده تجب عليه اعادة الصلاة. واضح ازاي وكذا لو وجد بعد شروعه في الصلاة. فإنه يتمها وهي صحيحة. لكن لو قطعها ليتوضاً ويصلى بالوضوء كان افضل له. يعني فرضنا الانسان وهو في السفر -

00:38:08

المبطر الثالث هو رواي العذر المبكي له. يعني مسلا فرصننا ان في ماء موجود - 00:38:27
الماء دي بيبي وبينه عدو فالعدو ده انا تيممت من اجل ايه اني لا استطيع الذهاب الى الماء. او مسلا اانا كنت مريض ولا استطيع ان

استعمل ماء. قال الحمد لله ربنا عاقاني. خلاص بطل التيمم - 00:38:44
العدو مشي بطل التيمم ويلزمني في هذه الحالة ان استعمل الماء. الامر الرابع من مبطلات التيمم الردة الانسان اذا ارتد والعياذ بالله

فعدى بذلك بطلة تيممها. أما إذا كان متوضأً وارتدى ثم عاد إلى الإسلام فلا يبطله وضوءه. يعني، السادة الشافعية قالوا إن الردة التي تم لكتنها لا

تبطل الوضوء. طيب الان اه التييم من اجل النجاسة - 00:39:13

من كان على بدنـه نجـاسـة وعـجز عـن غـسلـها تـيـمـم لـهـا وـصـلـى وـتـلـزـمـهـ الـاعـادـةـ. يـعـني فـرـضـنـا مـسـلاـ اـنـسـانـ عـلـيـهـ نـجـاسـةـ وـلـاـ يـوـجـدـ مـاءـ يـغـسلـهـاـ.
فـعـنـدـ اـنـ هـوـ وـهـوـ كـانـ مـتـوـضـاـ مـسـلاـ فـعـنـدـ اـنـ يـتـيـمـمـ مـنـ اـجـلـ نـجـاسـةـ سـمـ بـعـدـ زـلـكـ يـصـلـيـ. ثـمـ بـعـدـ زـلـكـ يـعـيدـ الصـلـاـ اـذـاـ غـسـلـاـ هـزـهـ
الـنـجـاسـةـ - 00:39:31

طـيـبـ الـانـ فـاقـدـ الطـاهـورـيـنـ فـاقـدـ الطـاهـورـيـنـ يـعـنيـ اـيـهـ اـخـوـةـ؟ اـنـسـانـ مـسـلاـ مـحـبـوسـ فـيـ مـكـانـ لـاـ يـوـجـدـ لـهـ فـيـهـ مـاءـ وـلـاـ يـوـجـدـ فـيـهـ تـرـابـ
طـهـوـرـ. يـعـنيـ يـمـكـنـ آـآـ مـسـلاـ الـلـيـ هـمـ مـسـجـونـيـنـ عـنـدـ الـكـفـارـ اوـ عـنـدـ الـانـزـمـةـ الـزـالـمـةـ وـيـرـمـوـهـمـ فـيـ اـمـاـكـنـ آـآـ تـحـتـ الـارـضـ 00:39:51
يـعـنيـ فـيـ مـكـانـ قـزـرـ جـداـ وـمـكـانـ فـيـهـ نـجـاسـةـ كـسـيـرـةـ فـيـهـ دـوـرـاتـ الـمـيـاهـ. فـعـنـدـ اـنـ هـزـاـ يـعـتـبـرـ فـاقـدـ لـلـطـاهـورـيـنـ. فـعـنـدـ اـنـ يـجـوزـ لـهـ اـنـ تـصـلـيـ
عـلـىـ حـالـهـ وـتـلـزـمـهـ الـاعـادـةـ بـعـدـ زـلـكـ. وـتـلـزـمـهـ الـاعـادـةـ بـعـدـ زـلـكـ. يـعـنيـ اـذـاـ كـانـ صـلـوـاتـ قـلـيلـةـ. اـمـاـ اـذـاـ عـادـ مـسـلاـ
سـنـوـاتـ فـلـاـ - 00:40:15

تمـامـ؟ طـيـبـ مـتـىـ يـقـضـيـ المـتـيـمـ المـصـلـيـ بـالـتـيـمـ فـيـ مـوـضـعـ يـغـلـبـ فـيـهـ عـدـمـ الـمـاءـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ الـقـضـاءـ سـوـاءـ كـانـ فـيـ الـحـضـرـ اوـ فـيـ
الـسـفـرـ يـعـنيـ مـكـانـ لـاـ يـغـلـبـ فـيـهـ وـجـودـ الـمـاءـ. فـعـنـدـ اـنـ اـذـاـ صـلـىـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـعـادـةـ الـصـلـاـ. وـاـمـاـ اـذـاـ كـانـ فـيـ مـوـضـعـ يـغـلـبـ فـيـهـ وـجـودـ الـمـاءـ
فـعـنـدـ اـنـ يـلـزـمـهـ الـايـهـ؟ اـعـادـةـ 00:40:35

سـوـاءـ كـانـ فـيـ الـحـذـرـ اوـ فـيـ السـفـرـ يـقـومـ بـزـلـكـ قـدـ اـنـتـهـيـنـاـ مـنـ كـتـابـ الـتـيـمـ اوـ مـنـ بـاـبـ الـتـيـمـ وـاـنـ شـاءـ اللـهـ نـكـملـ مـعـ حـضـرـاتـكـمـ فـيـ
الـدـرـسـ الـقـادـمـ باـقـيـ اـحـکـامـ الـطـهـارـةـ. هـزـاـ 00:40:57
وـصـلـ اللـهـمـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ. وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ 00:41:10